

Distr.
GENERAL

S/RES/910 (1994)
14 April 1994

مجلس الأمن

القرار ٩١٠ (١٩٩٤)

الذي اتخذته مجلس الأمن في جلسته ٣٣٦٣ المعقودة
في ١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٤

إن مجلس الأمن،

إذ يحيط علماً، بالرسالة المؤرخة ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٤ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للجماهيرية العربية الليبية لدى الأمم المتحدة (S/1994/402) وبالرسالة المؤرخة ١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٤ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لتشاد لدى الأمم المتحدة (S/1994/424)، وبمرفقيهما،

وإذ يرحب، بالاتفاق الموقع في مدينة سرت يوم ٤ نيسان/أبريل ١٩٩٤ بين حكومتي تشاد والجماهيرية العربية الليبية بشأن الطرق العملية لتنفيذ حكم محكمة العدل الدولية الصادر بتاريخ ٣ شباط/فبراير ١٩٩٤ بخصوص قطاع أوزو،

وقد نظر، في رسالة الأمين العام المؤرخة ١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٤ (S/1994/432) التي يشير فيها إلى عزمه على إيفاد فريق استطلاع إلى المنطقة لإجراء مسح للظروف السائدة على الأرض فيما يتعلق بإمكانية وزع مراقبين للأمم المتحدة للقيام برصد انسحاب ليبيا من المنطقة المعنية،

وإذ يسلم، بأن الفريق سيحتاج إلى السفر إلى ليبيا بطائرة تابعة للأمم المتحدة وهذا سيقتضي الإعفاء من أحكام الفقرة ٤ من القرار ٧٤٨ (١٩٩٢) المؤرخ ٣١ آذار/مارس ١٩٩٢، وإذ يتصرف، في هذا الصدد بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - يقرر، ألا تسري أحكام الفقرة ٤ من القرار ٧٤٨ (١٩٩٢) المؤرخ ٣١ آذار/مارس ١٩٩٢ على تحليق طائرات الأمم المتحدة المتجهة إلى ليبيا أو العائدة منها بهدف نقل فريق للاستطلاع التابع للأمين العام؛

٢ - يطلب من الأمين العام أن يحيط اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ٧٤٨ (١٩٩٢) علماً بالرحلات الجوية المتجهة إلى ليبيا أو العائدة منها وفقاً لهذا القرار.

- - - - -